

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٠٤ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بشأن إنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة وتعديلاته ؛ وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٢/٢٣ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير السياحة والآثار ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُخرج من عداد الأراضى الأثرية المسطح البالغ مساحته (١١٣) فداناً و٥ قراريط و٢٢ سهماً) ، الواقع بناحية الصوة - أبو حماد - محافظة الشرقية ، والموضح الحدود والمعالم بالمذكرة الإيضاحية والخرائط المساحية والكشف المرفقين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى غرة ذى الحجة سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ١١ يوليو سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

وزارة السياحة والآثار

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار دولة رئيس مجلس الوزراء

بشأن إخراج مسطح (١١٣ فداناً و ٥ قراريط و ٢٢ سهماً)

بناحية الصوة - أبو حماد بمحافظة الشرقية

من عداد الأراضى الأثرية

حيث إن المادة (٣) من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧

لسنة ١٩٨٣ والمستبدلة بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠١٨ تنص على :

«تُعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتُبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون ، أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الآثار ، ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء - بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الآثار - إخراج أية أرض من عداد الأراضى الأثرية أو أراضى المنافع العامة للآثار إذا ثبت للمجلس خلوها من الآثار ، أو أصبحت خارج أراضى خط التجميل المعتمد للأثر» .

كما تنص المادة (٦٧) من اللائحة التنفيذية للقانون سالف الذكر الصادرة بالقرار

الوزارى رقم ٧١٢ لسنة ٢٠١٠ والمعدلة بقرار وزير الآثار رقم ٣٦٥ لسنة ٢٠١٨ على :

«تُشكل بقرار من الوزير لجانان دائمتان مختصتان بالآثار هما اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية ، واللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية واليهودية» .

كما تنص المادة (٧٠) من ذات اللائحة التنفيذية على :

«تختص اللجانان ، كل فيما يخصه ، بالنظر فى كل ما يتعلق بشئون الآثار ، وعلى الأخص الموضوعات الآتية : ٩ - الموافقة على إخراج أراضٍ من عداد الأراضى الأثرية بعد ثبوت خلوها من الآثار» .

يقع المسطح المطلوب إخراجه من عداد الأراضى الأثرية بناحية الصورة - أبو حماد بمحافظة الشرقية بمساحة (١١٣ فداناً و ٥ قراريط و ٢٢ سهماً) .

حيث وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة فى ١٩٨٥/٥/٢ على إخراج مساحة (٢٧) فداناً من عداد الأراضى الأثرية ، كما وافقت بجلستها المنعقدة فى ٢٠٠٨/٩/٨ على السير فى إجراءات إخراج مساحة (٢٢ فداناً و ١٢ قيراطاً و ٣ أسهم) من عداد الأراضى الأثرية بناءً على الحفائر الأثرية التى تمت فى الفترة من ١٩٦٩ حتى ١٩٨٣ ، وكذلك عام ٢٠٠٨ ، التى انتهت إلى عدم ظهور أى آثار ثابتة أو منقولة .

وورد باللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة فى ٢٠١٧/٨/١٦ أنه تم حصر كافة الأراضى الأثرية بناحية الصورة من خلال لجنة مشتركة من المجلس الأعلى للآثار والأموال الأميرية لمسطح (١١٣ فداناً و ٥ قراريط و ٢٢ سهماً) وبعد استبعاد مسطح (٧ أفدنة و ١٩ قيراطاً و ١٣ سهماً) يكون المسطح المطلوب استصدار قرار إخراج له (١٠٥ أفدنة و ١٠ قراريط و ٩ أسهم) وقررت الموافقة على قيام منطقة آثار الشرقية بفصل كل موضوع لإخراج الأرض الأثرية بناحية الصورة على حدة حسب حالتها حيث إن بعضها منظور أمام القضاء مع عدم التعامل على الأراضى المنظورة أمام نيابة الأموال العامة .

وتم إعداد مذكرة من قبل الإدارة المركزية للمساحة والأموال فى ٢٠١٨/٧/٢ جاء فيها أن إرجاء تنفيذ قرار اللجنة الدائمة للآثار المصرية فى ٢٠١٧/٨/٦ ، بفصل كل موضوع لإخراج الأرض الأثرية بناحية الصورة على حدة حسب حالتها، سيؤدى إلى تكلفة مالية كبيرة لإعداد مستندات وخرائط جديدة بمعرفة المساحة العامة ، كما أن المستندات التى تم تجميعها بمعرفة المساحة العامة كانت من الجهات الثلاثة المعنية (المساحة العامة - الآثار - الأملاك الأميرية) حيث إن كل جهة كانت تمتلك

جزءاً من هذه المستندات ، وتم عرضها على اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة فى ٢٥/٧/٢٠١٨ والتي قررت الموافقة على إرجاء تنفيذ قرارها الصادر فى ١٦/٨/٢٠١٧

كما وردت مذكرة منطقة آثار الشرقية فى ٣١/١/٢٠٢١ وجاء فيها أنه تم رفع الخرائط والمستندات الخاصة بالموضوع لاستصدار قرار إخراج للأراضى التى سلمت من الآثار للأملاك الأميرية فى الفترة من ١٩٧٠ حتى ٢٠٠٨ ولم يصدر لها قرارات إخراج من عداد الأراضى الأثرية ، و صدور شهادة من نيابة الأموال العامة العليا بمكتب النائب العام والتي انتهت إلى إلغاء الجنحة وحفظ القضية إدارياً من قبيل عدم الأهمية فى ٢٧/١٠/٢٠٢٠ والمقيدة برقم ٣٩ لسنة ٢٠٢٠ شكاوى محفوظة ، وقد انتهت المذكرة سالفة الذكر إلى طلب الموافقة على السير فى استصدار قرار إخراج المسطح بالكامل بمساحة (١١٣ فداناً و ٥ قراريط و ٢٢ سهماً) .

وحيث وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٣/٢/٢٠٢١ على إخراج مسطح (١١٣ فداناً و ٥ قراريط و ٢٢ سهماً) من عداد الأراضى الأثرية والسابق تسليمها للأملاك الأميرية من عام ١٩٧٠ وحتى ٢٠٠٨ ولم يصدر لها قرار إخراج من دولة رئيس مجلس الوزراء .

لذلك

فقد أعد مشروع القرار المرفق ويتشرف الأستاذ الدكتور وزير السياحة والآثار برفعه للتفضل بالنظر فى إصداره حال الموافقة .

وزير السياحة والآثار

أ.د/ خالد العنانى


وزارة الأشغال العمومية
 مصلحة المساحة
 تفتيش المساحة بالمختار
 تسمية المعبر بـ (أ) في سنة ١٩٩٠ م. مركز الترطير (أ) في سنة ١٩٩٠ م. الشريعة. اسم المصلحة
 العتامة. رقم:

رقم القياس	العمود ورقمه	المساحة	الرقم الانبعاثي	رقم ملاحقات
٥٧٤	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠
١٣	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠
١٣	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠
١٣	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠



موريس بلع الزميل
 مدير المراسلات
 السيد الماس
 السيد الماس
 السيد الماس

ملاحظة
 ١٧٠٠
 ١٥
 ١٥
 ١٥



٩-٢٢
 ١٦٠٤

١٦) رقم المبرور



دعوتنا
مراجعة
مراجعة

مراجعة
مراجعة
مراجعة


مراجعة
مراجعة
مراجعة

(الرجوع رقم ٢٠١٧ وسامه)
قائمة المبرور
مركز المبرور
مركز المبرور

بإذن الأمانة العامة من المجلس الأعلى
بإذن الأمانة العامة من المجلس الأعلى

مجلس الوزراء
مجلس الوزراء
مجلس الوزراء

مجلس الوزراء
مجلس الوزراء
مجلس الوزراء



الرمز	اسم اللغة	رقم الكفة	اسم اللغة	رقم الكفة	اسم اللغة	رقم الكفة
٥٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨
٥٩	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨
٦٠	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨
٦١	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨
٦٢	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨
٦٣	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨
٦٤	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨
٦٥	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨
٦٦	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨
٦٧	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨
٦٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨
٦٩	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨
٧٠	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨
٧١	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨
٧٢	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨
٧٣	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨
٧٤	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨
٧٥	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨
٧٦	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨
٧٧	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨
٧٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨
٧٩	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨
٨٠	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨

مجلس الوزراء
مجلس الوزراء
مجلس الوزراء

١٨
١٨
١٨

٢١
١٥-١١
٢٠٢١

٢٠١٧
٢٠١٧
٢٠١٧




١١١٣
١١١٣
١١١٣

بين باجمالي مساحات القطع والاجراء المسجلة من الاثر والجزء الباقى من القطع للاثر (١)

م	القطعة	الرقم	الاجملى مساحات القطعة	المساحة المسجلة من الاثر الى الازرع		المساحة المتبقية من القطعة للاثر		الاجملى مساحات القطعة	الاجملى مساحات القطعة	الاجملى مساحات القطعة	الاجملى مساحات القطعة	الاجملى مساحات القطعة	الاجملى مساحات القطعة
				ت	ط	س	ق						
١	٨٧	حوض الرمل نمرة ٤ قسم ثالث	٧	١٧	١٧	١٧	١٧	١٧	١٧	١٧	١٧	١٧	١٧
٢	١٠٧	حوض الرمل نمرة ٤ قسم ثالث	١٣	٢١	٢١	٢١	٢١	٢١	٢١	٢١	٢١	٢١	٢١
٣	٢١٤	حوض الرمل نمرة ٤ قسم ثالث	٢٥	١٧	١٧	١٧	١٧	١٧	١٧	١٧	١٧	١٧	١٧



بسم الله الرحمن الرحيم
 وزير الشؤون البلدية والقروية
 محمد بن عبد الله بن ماجد آل مكتوم
 مقرر



١٤٤٣ هـ
 ٢٠٢١ م

مديرية الشؤون البلدية والقروية
 مدير
 محمد بن عبد الله بن ماجد آل مكتوم
 مقرر
 مدير
 محمد بن عبد الله بن ماجد آل مكتوم
 مقرر
 مدير
 محمد بن عبد الله بن ماجد آل مكتوم
 مقرر
 مدير
 محمد بن عبد الله بن ماجد آل مكتوم
 مقرر

رقم الترخيص	تاريخ الترخيص	نوع الترخيص	عدد الوحدات	مساحة الأرض (م ^٢)	مساحة البناء (م ^٢)	تاريخ البناء	رقم البناء	رقم الترخيص	تاريخ الترخيص	نوع الترخيص	عدد الوحدات	مساحة الأرض (م ^٢)	مساحة البناء (م ^٢)	تاريخ البناء	رقم البناء
١	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨	١	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨
٢	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨	٢	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨
٣	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨	٣	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨
٤	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨	٤	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨
٥	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨	٥	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨
٦	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨	٦	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨
٧	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨	٧	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨
٨	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨	٨	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨
٩	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨	٩	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨
١٠	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨	١٠	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨
١١	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨	١١	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨
١٢	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨	١٢	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨
١٣	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨	١٣	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨
١٤	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨	١٤	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨
١٥	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨	١٥	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨
١٦	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨	١٦	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨
١٧	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨	١٧	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨
١٨	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨	١٨	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨
١٩	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨	١٩	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨
٢٠	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨	٢٠	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨

حوض الرمل نمرة ٤ قسم ثالث

رقم الترخيص	تاريخ الترخيص	نوع الترخيص	عدد الوحدات	مساحة الأرض (م ^٢)	مساحة البناء (م ^٢)	تاريخ البناء	رقم البناء
١	١٤٣٨	المساكنة	١٢	١٤٠٠	١٤٠٠	٢٠١٨	٢٤٨



محمد بن راشد آل مكتوم
 حاكم دبي
 ١٥
 ٢٠٢١
 ١٦
 ٢٠
 ٢٠٢١
 ١٥

<p>سنة الترخيص ٢٠٢١، وتكون مواعيد تقييم المواقع منسجمة مع مواظبة عليها وتبذل كافة سبل العناية بالقرعة ويتم التعامل عليها من الامثلة مع واضعي اليه طبقا للقوانين المنظمة لذلك.</p>	<p>سنة الترخيص ٢٠٢١، وتكون مواعيد تقييم المواقع منسجمة مع مواظبة عليها وتبذل كافة سبل العناية بالقرعة ويتم التعامل عليها من الامثلة مع واضعي اليه طبقا للقوانين المنظمة لذلك.</p>	<p>سنة الترخيص ٢٠٢١، وتكون مواعيد تقييم المواقع منسجمة مع مواظبة عليها وتبذل كافة سبل العناية بالقرعة ويتم التعامل عليها من الامثلة مع واضعي اليه طبقا للقوانين المنظمة لذلك.</p>	<p>سنة الترخيص ٢٠٢١، وتكون مواعيد تقييم المواقع منسجمة مع مواظبة عليها وتبذل كافة سبل العناية بالقرعة ويتم التعامل عليها من الامثلة مع واضعي اليه طبقا للقوانين المنظمة لذلك.</p>	<p>سنة الترخيص ٢٠٢١، وتكون مواعيد تقييم المواقع منسجمة مع مواظبة عليها وتبذل كافة سبل العناية بالقرعة ويتم التعامل عليها من الامثلة مع واضعي اليه طبقا للقوانين المنظمة لذلك.</p>	<p>سنة الترخيص ٢٠٢١، وتكون مواعيد تقييم المواقع منسجمة مع مواظبة عليها وتبذل كافة سبل العناية بالقرعة ويتم التعامل عليها من الامثلة مع واضعي اليه طبقا للقوانين المنظمة لذلك.</p>	<p>سنة الترخيص ٢٠٢١، وتكون مواعيد تقييم المواقع منسجمة مع مواظبة عليها وتبذل كافة سبل العناية بالقرعة ويتم التعامل عليها من الامثلة مع واضعي اليه طبقا للقوانين المنظمة لذلك.</p>
٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦
٧	٧	٧	٧	٧	٧	٧
٨	٨	٨	٨	٨	٨	٨
٩	٩	٩	٩	٩	٩	٩
١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	١٠
١١	١١	١١	١١	١١	١١	١١

وض الرمل نمرة ٤ قسم ثالث



